

قرارات

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٢٢٢ لسنة ٢٠٢١

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ بشأن تنظيم الصناعة وتشجيعها وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ٢٤ لسنة ١٩٧٧ بشأن السجل الصناعى ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ٢٠١٧ بإصدار قانون تيسير إجراءات منح تراخيص المنشآت الصناعية ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ٩٥ لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون الهيئة العامة للتنمية الصناعية ؛
وعلى كتاب رئيس الهيئة العامة للتنمية الصناعية رقم (٤٨١) المؤرخ ٩ مايو ٢٠٢١ ؛

قرر :

(مادة أولى)

شطب قيد منشأة (جولدن وود للموبيليا) محمد أحمد عبد الحافظ وشركاه رقم (٢٠١٩/٤٦٤٦٨) من السجل الصناعى ومقرها (مصنع مؤجر ملك/ محمد إبراهيم محمود وورثة أحمد عبد الحافظ محمد - قطعة رقم ٥٩ - منطقة الخدمات المركزية - مدينة ١٥ مايو - القاهرة) وذلك لتوقف النشاط نهائياً بناءً على طلب الشريك المتضامن .

(مادة ثانية)

على الهيئة العامة للتنمية الصناعية إخطار الممثل القانونى للشركة المذكورة بقرار الشطب من السجل الصناعى .

(مادة ثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٧/٥/٢٠٢١

وزير التجارة والصناعة

نيفين جامع